العدد 8 رقم الصفحة 454

## قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (26) لسنة 2012م. بشأن منح جوازات سفر دبلوماسية

- بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011م.
  - وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
    - وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية.
    - وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3 / أغسطس 2011م.
      - وعلى النظام الأساسي للمجلس والائحته الداخلية.
        - وعلى ما تناوله الجلس في اجتماعاته.
          - ولدواعي المصلحة العامة.

## قىرر

## مادة رقم (1)

يمنح لكل عضو من أعضاء المجلس الوطني الانتقالي جواز سفر دبلوماسي باسمه.

## مادة رقم (2)

يُعمل بــهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت - ليبيا-

> صدر في طرابلس يوم الأحد بتاريخ: 2012/3/18م.